

خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ

وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ

٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَالَ :

« خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ »

أخرجه أحمد (٣٦٨/٢ ، ٣٧٨) وابن حبان (٥٢٨ ، ٥٢٩) ،
والترمذى (٢٢٦٣) والقضاعي لكن مختصرا (١٢٤٦) وقال
الترمذى : حسن صحيح (٣٠)

والحديث فيه الحث على الالتزام بمكارم الأخلاق ، والتنفير من مساوئ الأخلاق .

وفيه أن أخلاق الناس تتفاوت وتتنوع ، وأن أحسن الناس إسلاما هو من اشتهر بين الناس بحسن الخلق ولين الطباع وحسن الجوار وصدق الكلمة ، والوفاء بالعهد .

(٣٠) أخرجه جميعا من طريق عبدالعزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به ، وهذا إسناد جيد : عبدالعزيز بن محمد هو الدراوردي ، صدوق يخطيء ، وشيخه العلاء بن عبد الرحمن فيه كلام يسير لكن الدراوردي لم ينفرد بالحديث عنه وإنما تابعه حفص بن ميسرة الصنعاني عند أحمد في رواية (٣٦٨/٢) عن العلاء به ، فالحديث صحيح إن شاء الله .

وأن أسوأ الناس خلقا هو من خافه الناس ، واتقوه لفحشه ، وكان جاف
الطباع سىء الجوار ، لا يحفظ أمانة ولا يصون عهدا . والله أعلم .

٦٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - : « خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ »

(صحيح)

أخرجه أبو داود برقم (٢١١٧) وابن حبان (٤٠٦٠) والقضاعي
(١٢٢٦) وهو عند الحاكم (١٨٢/٢) إلا أنه قال : خير الصداق ،
ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي (٣١)

● قوله : (خير النكاح) : هو الزواج : والمراد الصداق كما جاء في رواية الحاكم
والمعنى : خير النكاح ما كان صداقه يسيرا .

والحديث فيه الحث على التيسير في الزواج ، واجتناب الإجحاف في شروط
الصداق ، كالمقدم والشبكة والمؤخر ، وتجهيز المسكن ، لأن التيسير في الصداق
يرغب الرجال في الإقدام على الزواج ، والغلو في تقدير المهور يؤدي إلى عجز
الرجال عن تديرها ، وينتج عن ذلك الإعراض عن الزواج ، ومن عواقب هذا

(٣١) الحديث أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم مطولا ، أما القضاعي فقد أخرجه
مقتصرًا على القول المذكور هنا .

وهو عندهم جميعًا من طريق محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد
عن زيد بن أبي أنيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر
وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم ؛ لأن محمد بن سلمة هو ابن
عبد الله الباهلي الحراي لم يخرج له البخاري ، وإنما أخرج له مسلم وأصحاب
السنن .

أما شيخه خالد بن أبي يزيد بن سماك فهو ثقة غير أن البخاري أخرج له في الأدب
المفرد ، ولم يخرج له في الصحيح ، وقد احتج به مسلم .

وعلى هذا يكون الحاكم قد وهم في قوله : صحيح على شرط الشيخين . والله
أعلم .

الإعراض انحراف الشباب وكثرة الزنا ، وانتشار جرائم خطف النساء ، وكثرة العوانس في مجتمعات المسلمين .

ولو اتبع الناس هدى نبهم - صلى الله عليه وسلم - ويسروا أمور الزواج لكان خيرا لهم .

٦٣ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« الْخَيْرُ عَادَةٌ .. وَالشَّرُّ لِحَاجَةٌ ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ

فِي الدِّينِ » . (حسن)

أخرجه ابن ماجه (٢٢١) وابن حبان (٣١٠) والطبراني في الكبير (٩٠٤/١٩) وأبو نعيم في الحلية (٢٥٢/٥) وأبو الشيخ في الأمثال (٢٠) والقضاعي في الشهاب (٢٢) وابن عدى (١٣٥/٢) (٣٢)

● قوله : (الخير عادة) العادة : هي كل ما اعتيد حتى صار يفعل من غير جهد ، والحالة تتكرر على نهج واحد كالحيض في المرأة ، كذا في

(٣٢) أخرجه ابن ماجه وابن حبان والطبراني وأبو نعيم والقضاعي من طريق الوليد بن مسلم : حدثنا مروان بن جناح عن يونس بن ميسرة أنه حدثه قال : سمعت معاوية به .

وهذا إسناد حسن ، مروان بن جناح وثقة دحيم وأبو داود وأبو علي النيسابوري ، وقال الدارقطني : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به (تهذيب ١٠/٩٠/١٦٥) .

والحديث رواه أبو الشيخ وابن عدى من طريق الوليد بن مسلم عن روح بن جناح عن يونس بن ميسرة عن معاوية به ، وروح هو أخو مروان ضعيف كما في التقريب (١١٣/٢٥٣/١) والوليد يروى عنه وعن أخيه ، ورواية روح تتقوى برواية أخيه مروان .

المعجم الوسيط ، والمراد بقوله : (الخير عادة) : أن الخير فعله غالب عند الناس ، بالتعود عليه أو أن الناس جبلوا على فعل الخير حتى أصبح كالعادة . والله أعلم .

● قوله : (الشر لجاهة) اللجاجة بفتح اللام : الخصومة والتباس الأمر واختلاط الأصوات ، والمراد أن الشر عارض نتج من التباس أمر فاعله .

والحديث فيه أن الخير بين الناس يدوم بتعودهم عليه ، أو أن الخير هو الأصل والأساس ، أما الشر فهو عارض يعرض بين الحين والآخر .

وفي الحديث الحث على الإكثار من الخير ، واتباع سبل الهدى ، وتعليم الأبناء وتعويدهم على فعل الخير واتباعه .

وفي الحديث أيضا التنفير من الشر ، ومن السير في دروبه وهو من سوء الطباع . والله أعلم .

٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« الْحَيْلُ لِثَلَاثَةٍ : لِرَجُلٍ أُجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ .. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أُجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَّ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاتِهَا ، وَأَثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لِذَلِكَ أُجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا ، وَتَعْنَفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا ، وَلَا ظَهْرَها فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ .

وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَحْرًا ، وَرِيَاءً ، وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ . »

(متفق عليه)

أخرجه البخارى فى الشرب والمساقاة - باب شرب الناس وسقى
الدواب من الأنهار ، ومسلم فى الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة ، ورواه
النسائى أيضا (٢١٦/٦) ومالك (٣/٤٤٤/٢) وكذلك أحمد
(٢٦٢/٢) وابن ماجه (٢٧٨٨) بنحوه ، ورواه الترمذى مقتصرًا
على صدره (١٦٣٦) .

- قوله : (لرجل أجر) أى : ثواب .
- قوله : (ربطها فى سبيل الله) أى : أعدها وهياها ووقفها للقتال فى سبيل الله
عز وجل .
- قوله : (فأطال لها) أى : الحبل الذى يربطها به ، والطيل : هو الحبل الذى
تربط به الخيل .
- قوله : (المرج) : هو موضع من الأرض يمتلىء بالكلاء .
- قوله : (فاستتت) أى : جرت ، وتحررت .
- قوله : (شرفا) : هو المكان العالى .
- قوله : (تغنيا) أى : استغناء عن السؤال ؛ فهو يربّيها لينتفع بها أو ليكتسب
منها .
- قوله : (ولم ينس حق الله فى رقابها أو ظهورها) يريد الزكاة ، يعنى إذا كانت
الخيول تربّى للتجارة ، وقيل إنه لا زكاة على الخيول ، وهذا مذهب
الجمهور ، فكأن المراد : حسن ملكها ، وتعهد شعبها ، وربّيها ،
والشفقة عليها فى الركوب ، كذا قال الحافظ فى الفتح (٧٦/٦) .
- قوله : (ورياء) أى : نفاقا ، فأما أن يكون محبا للمباهاة بعمله ليحمد عند
الناس ويقال : إنه يجهز الخيل للقتال فى سبيل الله ، فهو قد محق أجره
بنفاقه .

وإما أنه يريها ليخادع بها المسلمين إن كان من أهل النفاق المعاندين للإسلام في الباطن ، والله أعلم .

● قوله : (ونوءاً) أى : عداوة للمسلمين : يعنى يريها ليحارب بها أهل الإسلام .

● قوله : (فهى على ذلك وزر) أى : إثم ، وظاهر ذلك أن كل حركاتها وسكناتها تكتب عليه وزرا ، والله أعلم .

والحديث فيه فضل من يرى أو يشتري فرسا لتكون عدة للجهاد في سبيل الله عز وجل ، ويقاس عليه فضل من يساهم في تسليح جيوش المسلمين بالأسلحة المناسبة للدفاع عن الإسلام والمسلمين .

وفيه أن الحكم على الأعمال يتوقف على النية ، فمن نوى خيراً كان له الأجر ، ومن نوى شراً كان عليه الوزر .

وفيه أن الأعمال لها ظاهر وباطن ، فما اتفق ظاهره مع باطنه كان من أهل الفلاح ، ومن كان ظاهره خيراً وباطنه مخالفاً لمنهج الله عز وجل لم يقبل منه . والله أعلم .

وفي الحديث أيضاً ضرب المثل وإيضاحه .

٦٥ - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

« دَخَّ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الْكُذْبَ رِيَّةٌ »

وفي رواية قال : « الْخَيْرُ طُمَأْنِينَةٌ وَالشَّرُّ رِيَّةٌ » .

(صحيح)

الرواية الأولى أخرجها الترمذى (٢٥١٨) والطيالسى (١١٧٨)

والحاكم (٩٩/٤) وأحمد (٢٠٠/١) مطولا وفيه قصة أشار إليها

الترمذى ، وأخرج صدره فقط النسائى (٣٢٨/٨) والدارمى (٢٤٥/٢) وقال الترمذى : حسن صحيح .

والرواية الثانية : أخرجها ابن حبان (٧٢٠) والحاكم (١٣/٢) والطبرانى فى الكبير (٢٧٠٨) وصححها الحاكم ووافقه الذهبى (٣٣)

• قوله : (دع مايريك) الريبة : الظن ، والشك ، والتهمة .

والحديث فيه الحث على العمل باليقين ، وترك كل مايدعو إلى الشك وعدم الطمأنينة .

ويستفاد منه أن الصدق سببه كلها خير ، وأن من عرف بالصدق واشتهر به اطمأن إليه الناس وكان موضع احترامهم وتوقيرهم .

وأن الكذب يجعل من صاحبه موضع ريبة وشك وإن صدق فى موقف ما معهم ..

يستفاد منه أيضا عدم تصديق واعتماد شهادة الكذاب وإن صدق .

وأن الأحكام يجب أن تستند على أدلة قطعية ، وليس على الاحتمال والظن والله أعلم .

(٣٣) الرواية الأولى أخرجوها من طريق شعبة عن بريد بن أبى مريم سمعت أبا الخوراء . قال : قلت للحسن بن على : ما حفظت من رسول الله ﷺ ؟ — الحديث — وإسناده صحيح لامطعن فيه رجاله كلهم ثقات ، وقد علمت أن الترمذى قال : حسن صحيح ، أما الذهبى فقد قال : سنده قوى .

والرواية الثانية : رواها ابن حبان من طريق مؤمل بن إسماعيل عن شعبة به — ومؤمل بن إسماعيل صدوق سىء الحفظ ، لكنه لم ينفرد بلفظه فقد تابعه أبو إسحاق الفرزارى عن الحسن بن عبيد الله عن بريد بن أبى مريم عن أبى الخوراء به ، وذلك عند الحاكم (١٣/١) والطبرانى (٢٧٠٨) وأبو إسحاق والحسين بن عبيد الله ثقتان ، فالإسناد عند الحاكم والطبرانى صحيح ، وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبى .

٦٦ — عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ »

أخرجه البخارى فى الأدب — باب الحياء من الإيمان ، وفى الأدب المفرد (ص ١٧٦) ومسلم فى الإيمان ، باب بيان شعب الإيمان .
أخرجه أيضا أبو داود (٤٧٩٥) والنسائى (٨ / ١٢١) وأحمد (٢ / ١٤٧) والقضاعى (١٥٥) .

● قوله : (وهو يعظ أخاه) أى : يعاتب أخاه على حياته ، وربما كان يوبخه ، فقد جاء عند البخارى فى رواية أنه قال : إنك لتستحى ، حتى كأنه يقول : قد أضربك ، وما قال ذلك إلا لعدم فهمه لحقيقة الحياء وفضل التمسك به ، ولهذا لفت نظره رسول الله — صلى الله عليه وسلم — إلى أن الحياء من الإيمان .

٦٧ — عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صلى الله عليه وسلم :
« الدُّنْيَا سَجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ » .

(صحيح)

أخرجه مسلم فى أول الزهد ، والترمذى (٢٣٢٤) وابن ماجه (٤١١٣) وأحمد (٣٢٣/٢) وفى كتابه الزهد (ص ٣٧) والقضاعى فى الشهاب (١٤٥) (٣٤) .

الحديث فيه إشعار بأن المؤمن ليس له أن يطلق العنان لنفسه وينساق وراء مستلذاته وشهواته ، وأنه مقيد بما شرع له ، هذا التقييد يجعله يشعر بأن الدنيا

(٣٤) أخرجه جميعا من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أنى هريرة ، والعلاء حديثه جيد ، وانظر التحقيق رقم (٣٠) .

سجن له ، وليست دار هو وانطلاق ومتاع واستمتاع .

وفيه أن الكافر ينظر إلى الدنيا كأنها نهاية مطافه ، ونعيم مستقر وأن من حقه فيها أن يستمتع بدنياه وينزلق وراء شهواته ، وأن كل شيء مباح له طالما قدر عليه .

وفيه أيضا أن الآخرة فيها جنة المؤمن ، ويجب عليه أن يعي بأنها مطعمه ، ومراده ، ففي الآخرة يثاب المؤمن على صبره في الدنيا فيعطى حريته ألا وهي الجنة ففيها مالا عين رأت ، ولا خطر على قلب بشر ، وفيها ماتشهى نفسه من النعيم المقيم والخور العين ، وخمر لذة للشاريين .

والحديث فيه التقليل من شأن الدنيا ، والحث على الزهد فيها وأنها دار ابتلاء ، وليست دار هناء والله أعلم .

٦٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ »

وفي رواية : « إِنَّمَا الدُّنْيَا مَتَاعٌ ، وَلَيْسَ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ » .

(صحيح)

أخرجه مسلم في الرضاع - باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة .
ورواه أحمد في (١٦٨/٢) والنسائي (٦٩/٦) وأبو الشيخ في
الأمثال (٢٢٧) والقضاعي (١٢٦٤ ، ١٢٦٥) وابن ماجه
(١٨٥٥) واللفظ الأول لهم جميعا إلا ابن ماجه فاللفظ الثاني
له (٣٥) .

(٣٥) رواية ابن ماجه إسناده ضعيف فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفریقی ضعيف
كما في التقريب ، ومن هذا الوجه أخرجه أبو الشيخ ، والقضاعي في رواية عنده =

● قوله : المرأة الصالحة : هي التي إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته ، ولم تفش له سرا .
وانظر الحديث رقم (١٦) .

والحديث فيه الترغيب في انتقاء الزوجة الصالحة ذات الدين ، وفضل الزواج بها ، وتعظيم شأن الأخلاق الكريمة المستمدة من دين الله عز وجل ، وفيه أيضا أن متع الدنيا إذا أجازها الشرع فهي حلال ، وأن المتع التي نهى عنها الشرع فهي محرمة أو مكروهة .

ويستفاد منه أن المتع الشرعية فيها خير للمرء في دينه ودنياه والله أعلم .

لكن الحديث صحيح برواية مسلم .

قلت : رواه مسلم وأحمد والنسائي والقضاعي من طريق حيوة أخيرني شرحبيل بن شريك أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو - الحديث - وهذا إسناد رجاله ثقات غير شرحبيل بن شريك فهو صدوق .

الدِّينُ النَّصِيحَةُ

٦٩ - عَنْ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« الدِّينُ النَّصِيحَةُ » قُلْنَا : لِمَنْ ؟ قَالَ : « لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلِأَيِّمَةِ
الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ » .

(صحيح)

أخرجه مسلم في الإيمان - باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون .
وأبو داود (٤٩٤٤) والنسائي (١٥٦/٧) وأحمد (١٠٢/٤) والقضاعي (١٧) والحديث أورده البخاري في صحيحه معلقاً (٣٦).

● قوله : (الدين النصيحة) نقل الحافظ في الفتح (١٦٧/١) عن المازري
قال : النصيحة مشتقة من نصحت العسل إذا صفيته ، يقال : نصح
الشيء إذا خلص ، ونصح له القول إذا أخلصه له ، أو مشتقة من
النصح وهي الخياطة بالمنصحة وهي الإبرة ، ومنه التوبة النصوح ، كأن
الذنب يمزق الدين ، والتوبة تخطيطه .

قال : قال الخطابي : النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وهي

(٣٦) جعله البخاري ترجمة لأحد أبواب كتاب الإيمان هكذا : باب قول النبي ﷺ :
الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ ، وأفاد الحافظ ابن حجر في الفتح أنه
لم يخرج مسنداً لأنه ليس على شرطه (١ / ١٦٦) .

من وجيز الكلام ، بل ليس في الكلام كلمة مفردة تستوفى بها العبارة عن معنى هذه الكلمة . انتهى .

وقال ابن حبان : خير الإخوان أشدهم مبالغة في النصيحة ، كما أن خير الأعمال أحدها عاقبة ، وأحسنها إخلاصا ، وضربُ الناصح خيراً من تحية الشائئ^(٣٧) ويجب أن يكون للعاقل نصيحة مبذولة للعامة ، مكتوماً من العام والخاص ما قدر عليه ، وليس الناصح بأولى بالنصيحة من المنصوح له^(٣٨) .

وقال : النصيحة محاطة بالتهمة ، وليست النصيحة إلا لمن قبلها ، كما أن الدنيا ليست إلا لمن تركها ، ولا الآخرة إلا لمن طلبها ، وليس على كل ذي نصح إلا الجهد ، ومن لم يقبل من نصحائه ما يثقل عليه لم يحمد غب رأيه ، ومشاورة الأصم أحمد من الناصح المعرض عنه ، ومن بذل نصيحة لمن لا يشكر كان كالباذر في السباخ ، وأكثر ما يوجد ترك قبول النصيحة من المعجب بنفسه .

قال : والنصيحة تجب على الناس كما تنبى ما ذكرنا قبل ، ولكن إبدائها لا يجب إلا سرا ؛ لأن من وعظ أخاه علانية فقد شانه ، ومن وعظه سرا فقد زانه ، فإبلاغ المجهود للمسلم فيما يزين أخاه أخرى من القصد فيما يشينه - (انتهى من روضة العقلاء بتصرف ١٩٤ - ١٩٦) .

● **قوله :** (لله) النصيحة لله - عز وجل - هي صحة الاعتقاد في وحدانية الله - عز وجل - وإخلاص العبودية له سبحانه وتعالى وأن تبدأ بأداء حق الله - عز وجل - قبل حق الناس : كالصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج إن استطعت إليه سبيلا ، وذكر فضله عليك

(٣٧) الشائئ: هو المبغض ، وضرب الناصح خير له لأنه مبنى على الإخلاص ، أما التحية من المبغض فهي نفاق والله أعلم .

(٣٨) مراد ابن حبان رحمه الله أن النصيحة يجب أن تكون في السر كما سيأتي بعد في كلامه .

لأن النصح في العلن قد يضر بالنصيحة .

وتعظيمه ، وتقديره - سبحانه وتعالى - ووصفه بما وصف به نفسه عز وجل ، وعدم إنكار شيء من صفاته ، ووصفه بصفات الكمال والجلال ، وتنزيهه عن صفات البشر : كالعجز ، والبخل ، والنسيان والسهو ، والظلم ، والنوم ، وكذلك تجنّب معصيته ، والخضوع له - سبحانه وتعالى - في السر والعلن ، والإقبال على طاعته ، وحب من يحبه وبغض من يبغضه ، والجهد في سبيله ، والدفاع عن دينه والذب عنه .

● قوله : (ولكتاباه) النصح لكتاب الله - عز وجل - يكون بالإيمان به جميعا ، وعدم الاعتراض أو إنكار حكم فيه ، وكذلك تلاوته تلاوة سليمة ، ودراسة علومه ، والتفقه في أحكامه ، وتدبر آياته ، وكشف محاولات تحريفه ، وإبطال كل تأويل فاسد لآياته الكريمة .

● قوله : (ولرسوله) النصح لرسوله - صلى الله عليه وسلم - يكون بالإيمان به نبيا رسولا وأنه خاتم الأنبياء ، وتوقيره ، وطاعته ومحبته ، والتأدب بآدابه والاعتداء بأقواله وأفعاله ، والتخلّق بأخلاقه والدفاع عنه وعن نبوته ، وإحياء سنته والعمل بها .

● قوله : (ولأئمة المسلمين) النصح لأئمة المسلمين يكون بطاعتهم وعدم الخروج عليهم مالم يأمروا بمنكر ، أو ينكروا أمرا معلوما من الدين بالضرورة ، وتقديم النصح لهم ، وتذكيرهم بحقوق الله عليهم تجاه رعيتهم ، وردهم إلى الحق برفق إذا ما انحرفوا عنه .

● قوله : (ولعامة المسلمين) النصح لعامة المسلمين يكون بإرشادهم إلى العمل بكتاب الله وسنة رسوله ، وتعليمهم أمور دينهم ، وتوجيههم إلى ما فيه خير لهم في دينهم ودنياهم ، ونصرة الضعيف منهم والعطف على فقيرهم ، ومد يد العون للمحتاج منهم ، والوقوف في وجه المعتدى منهم ، وتبصيره بسوء عاقبته ؛ وبث الدعوة بوجوب الترابط

والتلاحم بين كافة المسلمين من أجل صلاح مجتمعهم ، وكل هذا أو نحوه لا يتم ولا يكمل ، أو ينمو ويزدهر إلا إذا كان الدافع إلى ذلك هو حب المسلم لأخيه المسلم والله أعلم .

والحديث فيه : أن النصيحة هي الإخلاص لله - عز وجل - ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم .

وفيه : أن الدين يطلق على العمل ؛ لأن النصيحة من فعل المسلم . والله تعالى أعلم .

٧٠ - عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : « ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا » .

(صحيح)

أخرجه مسلم في كتاب الإيمان - باب : ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً . ورواه أحمد في المسند (٢٠٨/١) وزاد « نبياً » ، والترمذي (٢٦٢٣) وقال : نبياً ، وليس عنده كلمة « رسولا » .

● قوله : (ذاق طعم الإيمان) : هذا من باب التشبيه ، أو هو على الحقيقة ، وقد تقدم شرح نحو هذا المعنى برقم (٥٠) فارجع إليه .
والحديث فيه فضل الإسلام ، وفيه أن المرء لا يكون مؤمناً إلا أن يقر بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد - صلى الله عليه وسلم - نبياً ورسولاً .

قلت : والحلاوة المذكورة في الحديث هي نتاج الإيمان بأن الإسلام هو دين الحق الذى يوجب توحيد الله - عز وجل - وعدم الإشراك به ، فالإله يتجه الدعاء ، ويُقدّم النذر ، ولا يعبد إلا بما شرع في كتابه وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم .